

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

10119 - أنبأنا معمر عن الزهري : سألته عن الحيوان بالحيوان نسيئة ؟ فقال : سل ابن المسيب عنه فقال : لا ربا في الحيوان وقد نهى عن المضامين والملاقيح وحبل الحبله والمضامين ما في أصلاب الإبل والملاقيح ما في بطونها وحبل الحبله ولد ولد هذه (لما كان الحديث خال من العزو أقول : رواه مالك في الموطأ كتاب البيوع باب ما لا يجوز من بيع الحيوان وعن سعيد بن المسيب . رقم (63) . ص)